

جمهوريّة مصر العربيّة



رئاسة الجمهورية

الوَلَاحِ الْمَصْرِيُّ

مُلْحِقُ لِلْجَرِيدَ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٥ جنيهاً

الصادر في يوم الإثنين ٣٠ رجب سنة ١٤٤٧
الموافق (١٩ يناير سنة ٢٠٢٦)

السنة
١٩٩

العدد
١٥
تابع (أ)



وزارة المالية
قرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٦

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ،
و濂حته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة المنطقة الحرة العامة بالسويس رقم ٦٥ لسنة ٢٠٢٥ ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة البحر الأحمر لمحطات الحاويات (هتشيسون)
منطقة حرة خاصة بموجب قرار رئيس مجلس إدارة المنطقة الحرة العامة بالسويس
رقم ٦٥ لسنة ٢٠٢٥ ؛

وعلى العقد البدائي الموقع بين شركة البحر الأحمر لمحطات الحاويات
والهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة بقناة السويس بتخصيص مساحة
٢٠٠٠٠م٢ من أرض المنطقة شمال غرب خليج السويس ؛

وعلى موافقة إدارة الحماية المدنية باستيفاء إجراءات الوقاية من أخطار الحريق
المؤرخة ٢٠٢٦/١٥ ؛

وعلى كتاب الشركة المؤرخ ٢٠٢٦/١/١ بتذليل الحراسة على مدار ٢٤ ساعة ؛

وعلى كتاب قطاع التكنولوجيا المؤرخ ٢٠٢٦/١/٨ بما يفيد وجود ربط شبكي
على شبكة معلومات مصلحة الجمارك ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢٥/١٢/٢٤ ؛
وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تعتبر دائرة جمركية مؤقتة المساحة المخصصة لشركة البحر الأحمر لمحطات
الحاويات (هتشيسون) منطقة حرة خاصة على قطعة الأرض البالغ مساحتها
٢٠٠٠٠م٢ والكائنة بميناء العين السخنة وتقع خارج الدائرة الجمركية للمساحة
المخصصة لموانئ دبي (الدائرة الجمركية لميناء السخنة حالياً) بنطاق المنطقة
الاقتصادية الخاصة بقناة السويس ، وذلك بغرض مزاولة نشاط بناء وتطوير البنية
الفوقية واستخدام وإدارة وتشغيل واستغلال وصيانة وإعادة تسليم محطة الحاويات
بميناء العين السخنة بالمنطقة الاقتصادية الخاصة بقناة السويس ، وذلك طبقاً لقانون

الجمارك ولاتحته التنفيذية وكافة القوانين والقواعد والإجراءات المعمول بها في هذا الشأن ، وعلى النحو الموضح بمحضر المعاينة الجمركية والرسم الهندسي المرفقين .

ويتحدد نطاق الدائرة وحدودها على النحو التالي :

الحد الشمالي : بطول ١٢٠٠ متر تقريباً يطل على الحوض الثاني وعلى البحر .

الحد الجنوبي : بطول ١٢٠٠ متر تقريباً يطل على شارع رئيسى .

الحد الشرقي : بطول ٦٠٠ متر تقريباً يطل على جار .

الحد الغربي : بطول ٦٠٠ متر تقريباً يطل على جار .

(المادة الثانية)

تلزيم شركة البحر الأحمر لمحطات الحاويات بعدم مزاولة نشاط التخزين للبضائع أو الحاويات إلا بعد استيفاء التراخيص الالزامية من مصلحة الجمارك ، وتعتبر هذه الدائرة الجمركية مؤقتة لحين انتهاء الترخيص بمزاولة النشاط رقم ٦٥ لسنة ٢٠٢٥ الصادر بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٤ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٥ بشأن الترخيص للشركة بمزاولة النشاط بنظام المنطقة الحرة الخاصة (بصفة مؤقتة) من إدارة المنطقة الحرة العامة بالسويس .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠٢٥/١٢/٢٤ والرسم الهندسى المتضمن الحدود والأبعاد جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ١٩/١/٢٠٢٦

وزير المالية

أ/ أحمد كجوك



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأهلية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٤٥٩ - ٢٠٢٦/١/٢٧ - ٢٠٢٥ / ٢٥٧٤٧

